

Distr.: General  
25 June 2009  
Arabic  
Original: English

# المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية



نيويورك، ٢٤-٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٩  
البند ٧ من جدول الأعمال

## تقرير لجنة وثائق التفويض

الرئيس: السيد تشارلز إنتواغي (بوتسوانا)

١ - تنص المادة ٤ من النظام الداخلي للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية على ما يلي:

تعيين في بداية المؤتمر لجنة لوثائق التفويض تتألف من تسعة أعضاء. ويستند تكوينها إلى الأساس نفسه الذي يقوم عليه تكوين لجنة وثائق التفويض في الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة والستين. وتفحص اللجنة وثائق تفويض الممثلين وتقدم تقاريرها إلى المؤتمر دون إبطاء.

٢ - ووفقا للمادة ٤ من نظامه الداخلي، عين المؤتمر، في جلسته العامة الأولى المعقودة في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، لجنة وثائق تفويض تتألف من نفس الأعضاء الذين تتألف منهم لجنة وثائق التفويض للجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين وهم: الاتحاد الروسي وبوتسوانا وسانت كيتس ونيفيس والصين وقبرص ولكسمبرغ والمكسيك وموزامبيق والولايات المتحدة الأمريكية.

٣ - وعقدت لجنة وثائق التفويض اجتماعا واحدا في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

٤ - وانتُخب تشارلز إنتواغي (بوتسوانا) رئيسا للجنة بالإجماع.

٥ - وكان معروضا على اللجنة مذكرة من أمانة المؤتمر مؤرخة ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بشأن وثائق تفويض ممثلي الدول والجماعة الأوروبية لدى المؤتمر. وأدى الأمين العام المساعد للشؤون القانونية ببيان بشأن المذكرة التي أعدتها أمانة المؤتمر قام خلاله، ضمن



جملة أمور، باستكمال المذكرة لكي تتضمن إشارات إلى وثائق التفويض والرسائل التي وردت بعد إعدادها.

٦ - وكما ذكر في الفقرة ١ من المذكرة وفي البيان المتصل بها، وردت منذ انعقاد اجتماع لجنة التفويض ووثائق تفويض رسمية بالشكل المطلوب في المادة ٣ من النظام الداخلي للمؤتمر من ممثلين لدى المؤتمر من الدول الـ ٤٨ التالية والجماعة الأوروبية: الأردن، وأرمينيا، وإستونيا، وألبانيا، وأوزبكستان، وأيسلندا، والبرازيل، والبرتغال، وبليرز، وبولندا، وبيلاروس، وتركمانستان، وتشاد، والجزائر، وجزر البهاما، والجمهورية التشيكية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، وزمبابوي، وسان مارينو، وسانت فنست وجزر غرينادين، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسودان، والسويد، وسويسرا، وسيشيل، وعمان، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، والكرسي الرسولي، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليبريا، ومالطة، وموريشيوس، وموزامبيق، وموناكو، وميانمار، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان.

٧ - وكما ذكر في الفقرة ٢ من المذكرة وفي البيان المتصل بها، وردت إلى الأمين العام للأمم المتحدة منذ انعقاد اجتماع لجنة ووثائق التفويض معلومات بشأن تعيين ممثلين للدول لدى المؤتمر في صورة برقيات عن طريق الفاكس من رؤساء الدول أو الحكومات أو وزراء الخارجية أو بوساطة رسائل أو مذكرات شفوية من البعثات المعنية، وذلك من الدول الـ ١٣٨ التالية: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، وإسرائيل، وأفغانستان، وإكوادور، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وأندورا، واندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وباكستان، وبالاو، والبحرين، وبربادوس، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبنما، وبنن، وبتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا (جمهورية - المتعددة القوميات)، وبيرو، وتايلند، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتوفالو، وتونس، وتونغا، وتيمور - ليشتي، وجامايكا، والجبل الأسود، وجزر القمر، وجزر سليمان، وجزر مارشال، والجمهورية العربية الليبية، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تترانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وجيبوتي، ودومينيكا، والرأس الأخضر، ورواندا، ورومانيا، وزامبيا، وساموا، وسانت كيتس ونيفيس، وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، والسنغال، وسوازيلند، وسورينام، وسيراليون، وشيلي، وصربيا، والصومال، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وغابون، وغامبيا، وغانا، وغرينادا،

وغواتيمالا، وغيانا، وغيانا الاستوائية، وفانواتو، وفرنسا، والفلبين، وفييت نام، وقطر، وفنزويلا، وقبرغيزستان، وكازاخستان، وكرواتيا، وكمبوديا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، والكويت، وكينيا، ولبنان، وليتوانيا، وليختنشتاين، وليسوتو، ومالي وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملاوي، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، وناميبيا، وناورو، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، وهايتي، والهند، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليمن.

٨ - وكما ذكر في الفقرة ٣ من المذكرة وفي البيان المتصل بها، لم تبلغ الدول التسع التالية، منذ انعقاد اجتماع لجنة وثائق التفويض، الأمين العام للمؤتمر رسمياً بأي معلومات بشأن ممثليها لدى المؤتمر: أذربيجان، وتوغو، وجزر كوك، وسان تومي وبرينسيبي، وغيانا - بيساو، والكاميرون، وكيريباس، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ونيوي.

٩ - وقررت اللجنة قبول وثائق تفويض ممثلي جميع الدول المدرجة في المذكرة المشار إليها أعلاه والبيان المتصل بها والجماعة الأوروبية، على أن يكون مفهوماً أن وثائق التفويض الرسمية لممثلي الدول المشار إليها في الفقرتين ٧ و ٨ أعلاه سترسل إلى الأمين العام للأمم المتحدة في أقرب وقت ممكن.

١٠ - واعتمدت اللجنة مشروع القرار التالي دون تصويت:

#### إن لجنة وثائق التفويض،

وقد فحصت وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية المشار إليها في مذكرة أمانة المؤتمر المؤرخة ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩،

تقبل وثائق تفويض ممثلي الدول المعنية والجماعة الأوروبية المشار إليها في المذكرة الآتفة الذكر.

١١ - وقررت اللجنة، دوت تصويت، أن توصي المؤتمر باعتماد مشروع قرار (انظر الفقرة ١٣ أدناه).

١٢ - وفي ضوء ما سبق، يُقدّم هذا التقرير إلى المؤتمر.

## توصية لجنة وثائق التفويض

١٣ - توصي لجنة وثائق التفويض بأن يعتمد المؤتمر مشروع القرار التالي:

”وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية

إن المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية،

وقد نظر في تقرير لجنة وثائق التفويض والتوصية الواردة فيه،

يوافق على تقرير لجنة وثائق التفويض.“